

١٩٨٣/٢٠ - تبادل المعلومات بين لجنة التنمية الاجتماعية
ولجنة مركز المرأة عن أنشطة مركز التنمية
الاجتماعية والشؤون الانسانية

١٩٨٣/٢١ - الشيخوخة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٥١/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي أيدت الجمعية بموجبه خطة العمل
الدولية بشأن الشيخوخة^(٣٧) .

واقتراناً منه بضرورة اعتبار خطة العمل الدولية بشأن
الشيخوخة مكوناً أساسياً للاستراتيجيات الدولية والإقليمية
والوطنية الرئيسية ، وبضرورة تنفيذها على الأصعدة الدولية
والإقليمية والوطنية بغية تحسين نوعية حياة المسنين والاستجابة
بصورة فعّالة لما لشيخوخة السكان من آثار اقتصادية واجتماعية على
التنمية .

وإذ يدرك أن الجمعية العامة ، في قرارها ٥١/٣٧ ، قد طلبت
إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن طريق لجنة التنمية
الاجتماعية ، استعراض تنفيذ خطة العمل كل أربع سنوات ، ابتداءً
من عام ١٩٨٥ ، وإحالة ما توصل إليه من نتائج إلى الجمعية
العامة .

وإذ يؤكد من جديد قرار الجمعية العامة ٥١/٣٧ الذي
طلبت فيه إلى الأمين العام الاستفادة من صندوق الأمم المتحدة
الاستثنائي للجمعية العالمية للشيخوخة لتلبية الاحتياجات السريعة
التزايد للمسنين في البلدان النامية .

وإذ يعترف بجهود الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في
ميدان الشيخوخة وبضرورة دعم هذه الأنشطة وتنسيقها لكفالة
التنفيذ الفعّال لخطة العمل .

وإدراكاً منه أن تبادل المعلومات والتجارب على الصعيد
الدولي يعد وسيلة فعّالة لحفز التقدم وتشجيع اتخاذ الإجراءات
للتصدي للآثار الاقتصادية والاجتماعية لشيخوخة السكان وتلبية
احتياجات كبار السن .

١ - يطلب إلى الحكومات أن تبذل جهوداً مستمرة
للقيام على الصعيد الوطني بتنفيذ خطة العمل الدولية بشأن
الشيخوخة وأن تعتمد عند الاقتضاء إلى تشجيع المحافظة على
الآليات الوطنية التي أنشئت من أجل الجمعية العالمية للشيخوخة
وعلى تعاون هذه اللجان مع الأمم المتحدة عن طريق مركز التنمية
الاجتماعية والشؤون الانسانية ، بغية تبادل المعلومات على
الصعيد الدولي والإقليمي ؛

(٣٧) تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة ، فيينا ، ٢٦ تموز/يوليه - ٦
أب/أغسطس ١٩٨٢ (مسودات الأمم المتحدة ، رف المبيع A. 82.1.16) .
الفصل السادس .

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

إذ يعرب عن الرأي القائل بان على مركز التنمية
الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع لإدارة الشؤون الدولية
الاقتصادية والاجتماعية ، في الوقت الذي بضطلع فيه بولاياته
الخاصة بمجموعات معينة أن يعير الاهتمام إلى جملة أمور منها
المشاركة الشعبية والتدابير المتخذة على الصعيد المحلي وسياسات
الرعاية الاجتماعية ، بغية المساهمة بشكل ملائم في أعمال منظومة
الأمم المتحدة في مجال الآثار الاجتماعية للتنمية استهدافاً لتحقيق
الأهداف الانمائية الشاملة .

وإذ يشير إلى المسؤوليات الملقاة على عاتق مركز التنمية
الاجتماعية والشؤون الانسانية فيما يتعلق بمتابعة السنة الدولية
للمعوقين والجمعية العالمية للشيخوخة ، وبالإعداد للسنة الدولية
للشباب والمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم إنجازات عقد الأمم
المتحدة للمرأة ومؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة
المجرمين .

١ - يسلم بضرورة تبادل المعلومات عن أنشطة مركز
التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بين لجنة التنمية الاجتماعية
ولجنة مركز المرأة ؛

٢ - يؤكد من جديد ضرورة قيام لجنة التنمية
الاجتماعية بإجراء دراسة إجمالية للجوانب الاجتماعية لأنشطة الأمم
المتحدة الانمائية ؛

٣ - يؤيد الجهود المتواصلة التي يبذلها مركز التنمية
الاجتماعية والشؤون الانسانية في وضع إطار مفاهيمي لأنشطته
المتصلة بالتنمية الاجتماعية ؛

٤ - يرجو من الأمين العام أن يورد ، في تقريره المرحلي
إلى لجنة التنمية الاجتماعية عن برنامج العمل لفترة السنتين ،
معلومات عن أنشطة مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ؛

٥ - يرجو من الأمين العام أن يقيم ، ويواصل ،
التعاون العملي الوثيق بين لجنة التنمية الاجتماعية ولجنة مركز المرأة ،
عن طريق تبادل تقاريرهما ، ولاسيما لضمان إشراك المرأة في النشاط
الاجتماعي للمجتمع على نحو مفيد للمرأة والمجتمع بأسره .

الجلسة العامة ١٤

٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣

٢ - يرجو من الأمين العام أن يتخذ الخطوات التي قد تكون مناسبة للتعويض اللازم للأنشطة في ميدان الشيخوخة على الصعيد المركزي والإقليمي للأمم المتحدة ، على النحو المبين في خطة العمل :

٣ - يرجو أيضاً من الأمين العام أن يعمد ، لدى تشجيع تبادل المعلومات والتجارب على الصعيد الدولي ، حسبما حوِّله فرار الجمعية العامة ٥١/٣٧ ، إلى تضمين جملة أمور في ذلك ، منها إصدار مجلة دولية تعني بالشيخوخة ، ومواصلة أنشطة البحث بشأن الاحتمالات والتحديات المتصلة بشيخوخة سكان العالم على أن يجري تمويلها إما من التبرعات أو من الموارد الموجودة :

٤ - يرجو كذلك من الأمين العام أن يعمد ، لدى تنفيذ فرار الجمعية العامة ٥١/٣٧ بشأن تقدير واستعراض وتقييم خطة العمل الدولية للشيخوخة ، إلى عند اجتماع لفريق خبراء معني بالموضوع ، وذلك بغرض وضع المبادئ التوجيهية للاستعراض وشكله ، على أن يجري تمويله من التبرعات :

٥ - يدعو المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية إلى مواصلة ودعم جهودها في هذا الميدان ، بالتعاون مع الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ١٤

٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣

٢٢/١٩٨٣ - التشاور الأقاليمي بشأن سياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية الانسانية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ١٨/١٩٧٩ المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ و ٢٠/١٩٨١ المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ بشأن تدعيم سياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية الانسانية .

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن سياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية الانسانية (٢٨) .

وإدراكاً منه لما لحالة الكساد الاقتصادي العالمي من عواقب خطيرة على رفاهية الشعوب في جميع البلدان وعلى تمويل وتقديم الخدمات الاجتماعية التي تعتبر الآن أكثر أهمية عنها في أوقات النمو الاقتصادي .

وإذ يأخذ في الاعتبار توصيات الفريق العامل المخصص للجوانب الاجتماعية للأنشطة الانسانية للأمم المتحدة (٢٩) والمؤتمر

الوزاري الثاني لآسيا والمحيط الهادئ المعني بالرعاية الاجتماعية والتنمية الاجتماعية والمعقد في بانكوك في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ (٤٠) .

وإذ يسلم بأهمية مبادئ وأهداف الميثاق العربي للعمل الاجتماعي بالصيغة التي وضعها المؤتمر الوزاري العربي الأول المعني بالرعاية الاجتماعية المعقد في القاهرة في عام ١٩٧١ ، وخطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية منوقفا للتنمية الاقتصادية لافريقيا (٤١) ، وبرنامج العمل الإقليمي لتنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث الذي اعتمده اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في قرارها ٤٢٢ (د - ١٩) المؤرخ في ١٥ أيار/مايو ١٩٨١ (٤٢) .

١ - يؤكد من جديد الدور الأساسي للرعاية الاجتماعية في التنمية الشاملة وفي تناول القضايا الاجتماعية المعاصرة الملحة ، ألا وهي الجوانب الاجتماعية للبطالة واختلال التوازن بين الريف والحضر ، ومشاكل التحضر وتناقص الموارد المخصصة للاحتياجات الاجتماعية :

٢ - يحث الأمين العام على مواصلة جهوده المبذولة في مجال الرعاية الاجتماعية الانمائية ، بالتعاون الكامل مع اللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية :

٣ - يرجو من الأمين العام أن يشرع في حدود الموارد المتاحة في دراسات وأنشطة ذات اتجاه ميداني وتستهدف النهوض بخدمات الرعاية لتخفيف حدة المشاكل المتعلقة بالفقر والبطالة وتطوير الرعاية الاجتماعية في الريف من أجل نمو اجتماعي اقتصادي متوازن ، وتشجيع أنماط للإدارة تكون أفضل تكاملاً ومعمدة على الذات وفعالة التكلفة وتستخدم في إدارة الرعاية الاجتماعية وتقديم الخدمات خاصة فيما يتعلق بالأسر والمجتمعات المحلية وتعزيز التدريب والبحوث في مجال الرعاية الاجتماعية :

٤ - يحث كذلك الأمين العام على اتخاذ خطوات من أجل عقد اجتماع تشاوري أقاليمي على المستوى المناسب لوضع السياسات والأفضل أن يكون في عام ١٩٨٦ ، وذلك في حدود موارد الميزانية القائمة ، ويهدف بحث سياسات وأحكام الرعاية الاجتماعية المتصلة بالمشاكل والاهتمامات الحالية للحكومات ، واستناداً إلى قاعدة الخبرة المكتسبة منذ انعقاد المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية في عام ١٩٦٨ ، بغية وضع أهداف محددة في المجال الاجتماعي لأجل عام ٢٠٠٠ :

(٤٠) E/ESCAP/192 . الفترة ٤٣ .

(٤١) A/S-11/14 . المرفق الأول .

(٤٢) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ .

الملحق رقم ١٦ (E/1981/56) . الفصل الرابع .

(٢٨) E/CN.5/1983/8

(٢٩) E/1981/3 . الفترة ١٥٤ .